



عام ٢٠١٠ بداية

تطبيق الضريبة العقارية

بقلم محاسب / أحمد عاطف عبد الرحمن

رئيس مجلس الإدارة



- ٧ - منح حد إعفاء ٦٠٠ جنية
- ٨ - في أول إقرار ضريبي ترك القرار للمكلف بالضريبة تقدير قيمة الوحدة السكنية المقيم بها من وجهة نظره مسترشداً بأسعار المنطقة التي بها العقار وهذا يعتبر اجتهاد في التقدير يخضع للصواب والخطأ .
- ٩ - وقد سمح للشقق ذات القيمة الإيجارية القديمة باستمرار أوضاعها إلا في حالة انقضاء العلاقة الإيجارية لأسباب قانونية.
- ١٠ - أجاز حالات ترفع فيها الضريبة كلياً أو جزئياً في بعض الحالات مؤقتاً لحين زوال السبب مثل تهدم العقار مما يؤثر على درجة الانتفاع به .

المشوار طويل ومشاكل التطبيق ستتواتى وعلى المصلحة أن

المكلفين بالضريبة يختلف عن منظور من كتب أو صاغ القرار بعيداً عن أرض الواقع .

من إيجابيات القرار:

- ١ - معالجة التشوّهات والقصور في القانون القديم .
- ٢ - تخفيض سعر الضريبة من ٤٠٪ إلى ١٠٪ .
- ٣ - تحقيق مبدأ العدالة والمساواة في تطبيق القانون .

٤ - زيادة حصيلة الضريبة العقارية بعد فرض الضريبة بسعر عادل وبشكل أعم وأشمل .

- ٥ - إن الضريبة تناطب ١٠٪ من المجتمع الذي يمتلك فقط وحدات سكنية تزيد عن ٤٥٠ ألف جنيه .
- ٦ - القانون منع الازدواج الضريبي مع ضريبة الأطيان .

قانون الضريبة العقارية الجديد رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨
والذى سيبدأ تفدينه اعتباراً من أول يناير ٢٠١٠ بعد أن أصدر الدكتور يوسف بطرس غالى القرار الوزارى الخاص باللائحة التنفيذية ومع بداية التطبيق لا شك ستثار كثير من المشاكل مما يتطلب فيما بعد تعديل القرار الوزارى وربما تعديل القانون إذا لزم الأمر خاصة إذا اصطدم بمشاكل ليس لها حل إلا بتعديل القانون كل هذا وارد كما هي العادة في القوانين الجديدة والتي تتسازعها قوى مختلفة من ذوى المصالح أما غالبية الشعب عليه أن ينتظر العدالة بعد تطبيق القانون في جميع أنحاء الجمهورية .

ولكن لكل قرار سلبياته وإيجابياته فالمنظور من واقع

الضريبة .
١١ - تشكيل اللجان معيب حيث إنه قاصر على مصلحة الضرائب ووزارة المالية ووزارة الإسكان وال المجالس الشعبية من المحليات في المحافظات التي يوجد بها مناطق صناعية وكان يجب أن يكون هناك دور لجمعيات المستثمرين في كل منطقة فهي أقدر على حماية أعضائها من الشطط في التقدير .

١٢ - لا يوجد ضمانات كافية لسلامة أداء لجان الحصر والتقدير منعاً من الاجتهادات الشخصية .

١٣ - أي خلل أو فساد من جانب المحليات في التقييم المثلث في اللجان سيؤدي إلى خلل في التنفيذ .

المطلوب التدرج في التطبيق بما يتناسب مع درجة الوعي الضريبي داخل ٤٠٠ مأمورية ضرائب عقارية على امتداد الجمهورية .

مدى ضمان حياد وعدالة وشفافية عمل هذه اللجان في كل محافظة .

٥ - عيوب تمثيل المجالس المحلية والشعبية في اللجان في المناطق العمرانية الصناعية الجديدة .

٦ - عند إعداد أول إقرار ضريبي فلا يعرف المكلف كيف سيتم تقييم العقار أو الوحدة السكنية .

ما الآلية التي سيعتمد عليها المكلف بالضريبة لإعداد الإقرار .

٧ - لم يحدد كيفية التعامل في الفنادق السياحية والمراكز التجارية والمبانى الإدارية .

٨ - فقدان عنصر الخبرة في تمثيل اللجان في المناطق الصناعية والخدمية مما يجعلها تقرب من الجزافية .

٩ - لم يوجد تفسير واضح ومحدد للعقارات التامة والغير تامة وما هي معايير التقدير .

١٠ - موقف الضريبة من العقارات المرهونة للبنوك وعلى من يقع عبء

تكون جاهزة بجانب معاونة تتصدى للمشاكل في بدايتها مع سرعة إصدار تعليمات تنفيذية تشمل الحلول الفورية أو اللجوء إلى تعديل القرار الوزاري إذا لزم الأمر معالجتها أولاً بأول حتى لا تترافق وتكثر المذااعمات وتزدحم لجان الطعن والمحاكم بالقضايا وتفاقم المشاكل ويضيع الهدف من التطوير .

سلبيات القرار :

١ - نجاح التطبيق يتوقف على مدى استعداد المصلحة لحصر العقارات على امتداد الجمهورية ومدى كفاءة اللجان من حيث العدد والموضوعية والتمثيل السليم حسب مصالح كل منطقة .

٢ - طريقة تقييم العقارات فالاختلافات في المزايا كثيرة بين العقار والأخر .

٣ - ما هو الأساس الذي سيتم اعتماده لحساب القيمة الإيجارية من حيث تقييم القيمة الرأسمالية للعقار .

٤ - مادة ١٣ من القانون ، ١٥ من اللائحة والتي حددت كيفية تشكيل اللجان ما